إعجاز الكلمة
في القراءات القرآنية المتواترة

إِعْدادُ:

أ. د: المثنى عبد الفتاح محمود محمود

الأستاذ المشارك بقسم التفسير وعلوم القرآن في الجامعة

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين ووالاه وبعد؛ فإن هذا البحث يقوم على دراسة الكلمة القرآنية التي اختلف فيها القراء، من حيث بلاغتها في سياقها، وجمعها لأكثر من قراءة وأثر ذلك في بيان إعجاز القرآن الكريم، بحيث سدت كل قراءة منفردة مسد آية بأكملها، وهذا دليل على أن القراءات القرآنية مرادة لذاتها، فهي ليست مجرد بلاغة تفنن، وإنما تنوع المعاني وأداؤها بأوجز لفظ؛ كما قال ابن عاشور: "على أنه لا مانع من أن يكون مجيء ألفاظ القرآن على ما يحتمل تلك الوجوه مراداً لله تعالى؛ ليقرأ القراء بوجوه فتكثر من جراء ذلك المعاني، فيكون وجود الوجهين فأكثر في مختلف القراءات مجزئاً عن آيتين فأكثر .. وأنا أرى أن على المفسر أن يبين اختلاف القراءات المتواترة؛ لأن في اختلافها توفيراً لمعاني الآية غالباً، فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن"(١).

أهمية البحث: تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول في البحث إحدى ركائز الإعجاز القرآني وهي الكلمة، التي هي عبارة عن اللبنة التي تتألف منها الجملة والآية والمقطع والسورة القرآنية بله القرآن بأكمله، وأثر اختلاف القراء في الكلمة القرآنية، وما ينجم عن ذلك من تنوع وإثراء وتكثير للمعاني القرآنية الواردة في الكلمة الواحدة، فهو يصب في باب الإعجاز، والقراءات في آن؛

(١) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ج١ص٥٤-٥٥.

ليبرهن على أن القراءات القرآنية لها دور عظيم في مسيرة التفسير والبناء البياني والبلاغي لدى المفسرين.

المشكلة البحثية: يدور هذا البحث حول سؤال رئيس وهو: هل الاختلاف في القراءات القرآنية من باب التفنن اللفظي، أو أنه مقصود لذاته، بحيث يأتي بمجموعة من الدلالات المتعددة، والمعاني المتنوعة، بما يُثري المعنى القرآني، ويرفع من قيمة التدبر والتفكر في كتاب الله عز وجل، وبما يصب في الإعجاز القرآني؟

منهج البحث: اعتمدت في البحث المنهج الوصفي، ثم أتبعته بالمنهج الاستنباطي، بحيث أُورد المثال المراد، ثم أذكر قراءات القراء، وحجج كلٍّ على قراءته، وبعد ذلك بيان المقصود وهو إعجاز الكلمة في هذه القراءة، ودقة الاختيار القرآني لألفاظه التي تجمعُ إلى المعنى الواحدِ على ضوءِ قراءةٍ معانيَ أُخرى في ضوء القراءات الأخرى.

الدراسات السابقة: الدراسات في باب إعجاز القراءات القرآنية كثيرة، مثل الإعجاز البياني في ضوء القراءات القرآنية المتواترة للدكتور أحمد الخراط، والوجوه البلاغية في توجيه القراءات القرآنية المتواترة للدكتور محمد الجمل، إلا أنني في هذا البحث قد ركزت فيه على جانب إعجاز الكلمة وأنها مقصودة لذاتها، لبيان المعاني الكثيرة التي تتحقق من خلالها، وبالتالي فهو مفرد في بيان هذه القضية بخصوصها.

هذا وقد وجدت أن الألفاظ في القراءات القرآنية لا تخرج في اشتقاقها عن واحد من اثنين: إما أن تكون من باب التغاير في الأصل اللغوي، وإما أن

تكون من باب الاتحاد؛ فإن كان تغايراً نشأ عنه الاختلاف الدلالي – وهو من باب اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد –، وإن كان اتحاداً كان واحداً من اثنين؛ إما أن يكون من قبيل الاختلاف اللفظي مع اتحاد الدلالة، أو الاختلاف اللفظي مع تغاير الدلالة، وقد جاء البحث كما يأتي:

المقدمة: وفيها أهمية البحث والمنهجية المتبعة والمشكلة البحثية والدراسات السابقة وخطة البحث.

المبحث الأول: الكلمة ذات الأصل اللغوي المختلف في القراءات القرآنية.

المبحث الثاني: الكلمة ذات الأصل اللغوي الواحد في القراءات القرآنية، وفيه مطلبان: المطلب الأول: الألفاظ ذات الدلالة المتنوعة، المطلب الثاني: الألفاظ ذات الدلالة الواحدة.

الخاتمة وقائمة المصادر.

وتجب الإشارة هنا إلى أن ميدان الإعجاز البياني في القراءات القرآنية ميدان فسيح من مثل وقوع حرف مكان آخر، والتخفيف والتشديد، وتغيير الحركات، والإفراد والجمع، والمبني للفاعل والمبني للمفعول، ولما كان الأمر كذلك أحببت أن أتناول قضية محددة وهي إعجاز الكلمة في القراءات، وأن هذه الكلمة لها من الأثر في بيان أن هذا القرآن من عند الله تعالى، وأن القراءات القرآنية مقصودة لذاتها.

ولم يكن هدفي من هذا البحث تكثير الأمثلة والنقول، بقدر ما كان قصدي الكشف عن سر اختيار الكلمة القرآنية دون غيرها من الكلمات، ووجه إعجازها، بحيث تكون الكلمة في القراءات القرآنية كاشفة عن وجه من أوجه

إعجاز القرآن في توجيه قراءاته، كما قال الخطابي: "اعلم أن عمود هذه البلاغة التي تجمع لها هذه الصفات، هو وضع كل نوع من الألفاظ التي تشتمل عليها فصول الكلام موضعه الأخص الأشكل به، الذي إذا أُبدل مكانه غيره جاء منه؛ إما تبدل المعنى الذي يكون منه فساد الكلام، وإما ذهاب الرونق الذي يكون معه سقوط البلاغة"(١)؛ ولذا جاء البحث بأمثلة قليلة دالة، عالجت فيها الموضوع بحسب طاقتي وقدرتي، فإن كان فيها خير فمنه وحده، وإن كان غير ذلك فأستغفر الله تعالى، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

المبحث الأول: الكلمة ذات الأصل اللغوي المختلف في القراءات القرآنية

سأتناول في هذا المبحث الكلمة ذات الأصل اللغوي المختلف، وكل قراءة تؤدي الكلمةُ فيها معنىً مراداً في الآية، بما يخدم سياقها ونظمها، وهنا تظهر دقة الاختيار القرآني لألفاظه، بما يكون رافداً من روافد الإعجاز البياني في القراءات القرآنية، وهذه مطالب توضح المقصود:

المثال الأول: قوله تعالى: {يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} **[البقرة:٢١٩]**

وردت في هذه الآية قراءتان هما: {كَبِيرٌ} وهي قراءة الجمهور،

(١) بيان إعجاز القرآن، حمد بن سليمان الخطابي، ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، تحقيق: محمد خلف الله، والدكتور محمد زغلول سلام، دار المعارف، الطبعة الثالثة، ص٢٩.

و{كَثِيرٌ} وهي قراءة حمزة والكسائي[١]، وهاتان الكلمتان جاءتا لتأخذا موقعهما الأليق بهما، فجاء هذا اللفظ الذي يجمع كلمتين اثنتين في ثوب واحد، بحيث لا تكون إحداهما ملغيةً الأخرى، ولا متناقضةً معها، وهذا يدل على العناية باختيار اللفظ القرآني، بما يحقق الثراء المعنوي، والتنوع الدلالي.

حجة قراءة الجمهور: احتج جمهور القراء بما يأتي:

أولاً: الاحتجاج بسياق الآية، فمن قرأ بالباء كانت حجته سياقية لفظية دلالية مأخوذة من اللحاق، وهي "قوله بعد ذلك: {وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا} ولم يقل: أكثر"[٢]، "فاتفاقهم على {أَكْبَرُ} حجة لكبير بالباء بواحدة، وأجمعوا على رفض أكثر بالثاء مثلثة إلا ما في مصحف ابن مسعود،

(١) يُنظر: السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة – مصر، ط٢، ١٤٠٠هـ، ص١٨٢، والتيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمرو الداني، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، ص٦٤، والنشر في القراءات العشر، شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ج٢ص٢٥٩، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن يوسف، تحقيق: د. أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان، عمان – الأردن، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠م، ط١، ص٣٠٤، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م، ط١، ص٢٨٧.

(٢) الحجة في القراءات السبع، أبو عبد الله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت – لبنان، ط٤، ١٤٠١هـ، ص٩٦.

فإن فيه {قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ} بالثاء مثلثة في الحرفين"[1].

ثانياً: استعمال الذنوب إذا كانت موبقة في الكبائر "يدل على ذلك قوله: {ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ} [النجم:٣٢] قالوا: كذلك ينبغي أن يكون إثم كبير؛ لأن شرب الخمر والميسر من الكبير"[2]**، قال أبو علي الفارسي: "الكِبَرُ مثل العِظم، ومقابل الكِبَر الصِغر، قال تعالى: {وَكُلُّ صَغِيرٖ وَكَبِيرٖ مُّسۡتَطَرٞ} [القمر:٥٣] .. وكما وصف الموبق بالعظم في قوله عز وجل: {إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ} [لقمان:١٣]، كذلك ينبغي أن يوصف بالكبر في قوله: {قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ}، وقالوا في غير الموبق: صغير وصغيرة، ولم يقولوا: قليل، فلو كان كثيرٌ متجهاً في هذا الباب لوجب أن يقال في غير الموبق: قليل، ألا ترى أن القلة مقابل الكثرة، كما أن الصغر مقابل الكبر"**[3].

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج١ص٢٨٠.

(٢) حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م، ص١٣٢-١٣٣، وينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية، ج١ص٢٨٠، والبحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ج٢ص١٦٧.

(٣) الحجة للقراء السبعة، أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وآخرون، دار المأمون للتراث، دمشق – سوريا، ط(١)، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، =

حجة قراءة الأخوين: احتج حمزة والكسائي على قراءتهما بمجموعة من الحجج وهي:

أولاً: الاحتجاج بسياق الآية، فمن قرأ بالثاء كانت حجته سياقية دلالية مأخوذة من السباق، "فلما وقع اللفظ على أعداد وهي الخمرة المشروبة، والميسر – وهو القمار – كانت الثاء في ذلك أولى، ودليله قوله تعالى: {وَلَآ أَدۡنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡثَرَ} [المجادلة:٧] ولم يقل: أكبر"[(١)]، أي: أن {أَكۡثَرَ} وقعت على أعداد في قوله تعالى: {مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ وَلَا خَمۡسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمۡ وَلَآ أَدۡنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡثَرَ} [المجادلة:٧]، فلما قال: {أَكۡثَرَ} دون أكبر – باتفاق القراء – دلَّ على أن الكثرة هي التي تقع على الأعداد.

ثانياً: مقابلة الجمع المعنوي بالجمع اللفظي، فالإثم "بمعنى الكثرة من الآثام، وكأنهم رأوا أن الإثم بمعنى الآثام، وإن كان في اللفظ واحداً، فوصفوه بمعناه من الكثرة"[(٢)]، "والذي يدل عليه {وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ} فعودل الإثم بالمنافع، فلما عودل بها حسن أن يوصف بالكثير، فإن قال قائل: ينبغي أن يقرأ: وإثمهما أكثر بالثاء، قيل: هذا لا يلزم من وجهين، أحدهما: أنهم مجمعون

= ج٢ص٣١٢-٣١٣.

(١) الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص٩٦.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م، ج٤ص٣٢٨-٣٢٩.

على الباء، وما خرج بالإجماع فلا نظر فيه، والوجه الثاني: أن الاسم الثاني بخلاف معنى الأول؛ لأن الأول بمعنى الآثام، فوحد في اللفظ ومعناه الجمع، والدليل على ذلك: {وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ}، وتقدير الكلام: قل: فيهما آثام كثيرة ومنافع للناس، كما قال: {يَتَفَيَّؤُاْ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ} [النحل:٤٨] فوحد اليمين في اللفظ والمراد الأيمان؛ فلذلك عطف عليه بالشمائل وهي جمع، وأما قوله: {وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا} فلفظه ومعناه معنى التوحيد، يدل على ذلك أنه أُتي بالنفع بعده موحداً"(١).

فالإثم من حيث الصورة اللفظية واحد، ومن حيث القوة الدلالية كثرة، ويؤيد هذا الاستدلال ما جاء عند الراغب رحمه الله إذ قال: "الإثم والآثام: اسم للأفعال المبطئة عن الثواب، يقال: أثمت الناقة المشي تأثمه إثماً: أبطأت، وجمعه آثام، ولتضمنه لمعنى البطء قال الشاعر:

جماليةٌ تغتلي بالرِدافِ إذا كذبَ الآثماتُ الهجيرا(٢)

وقوله تعالى: {فِيهِمَآ إِثۡمٌ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ} أي: في تناولهما إبطاء عن الخيرات"(٣).

---

(١) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص١٣٢-١٣٣.

(٢) البيت للأعشى، يُنظر: اللآلي في شرح أمالي القالي، عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري، تحقيق: عبد العزيز الميمني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م، ج١ص٨٢، والمقصود أن الناقة تغالي ببعد الخطو لكنها تقصر في هذا الوقت في المشي.

(٣) مفردات ألفاظ القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، دار القلم، دمشق – سوريا، ج١ص١٤.

ثالثاً: الكثرة باعتبارات متعددة، "ومعنى الكثرة أن أصحاب الشرب والقمار يقترفون فيهما الآثام من وجوه كثيرة"[(١)]، "فإما باعتبار الآثمين، فكأنه قيل: فيه للناس آثام، أي: لكل واحد من متعاطيها إثم، أو باعتبار ما يترتب على شربها من توالي العقاب وتضعيفه، فناسب أن ينعت بالكثرة، أو باعتبار ما يترتب على شربها مما يصدر من شاربها من الأفعال والأقوال المحرمة، أو باعتبار من زاولها من لدن كانت إلى أن بيعت وشربت، فقد "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر، ولعن معها عشرة: بائعها، ومبتاعها، والمشتراة له، وعاصرها، ومعتصرها، والمعصورة له وساقيها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة له، وآكل ثمنها"[(٢)]، فناسب وصف الإثم بالكثرة بهذا الاعتبار"[(٣)]، فالإثم اسم لمجموعة من الأفعال تبطئ عن الثواب، والخمر أم الآثام المبطئة عن الثواب،

(١) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ج١ص٢٩٠.

(٢) تخريج الحديث: سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، كتاب: الأشربة، باب: العنب يعصر للخمر، رقم الحديث: (٣٦٧٦)، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ج٣ص٣٦٦، وسنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت – لبنان، كتاب: الأشربة، باب: لعنت الخمر على عشرة أوجه، رقم الحديث: (٣٣٨٠)، ج٢ص١١٢١.

(٣) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي محمد بن يوسف، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ج٢ص١٦٧، وينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق: د.أحمد الخراط، دار القلم، دمشق - سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م، ج٢ص٤٠٧-٤٠٨، وينظر: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٢٨٧.

بل إن العرب سمت الخمر إثماً لما تتصف به من الإبطاء عن الفضائل، "والإثم فيما يقال اسم للخمر مشهور عندهم، وأنشدوا:

شربتُ الإثمَ حتَّى ضلَّ عقلي كذاكَ الإثمُ يذهبُ بالعقولِ[1]

وأنشدوا أيضاً:

تشربُ الإثمَ بالكؤوسِ جِهاراً وترَى المسكَ[2] بيننا مستعاراً[3]"[4].

فتسمية الخمر إثماً لأنها علة الآثام وسببها، وهذا دليل لغوي قوي لقراءة حمزة والكسائي، ويعززه السياق القرآني العام، كما أن سياق الآية الخاص يعزز قراءة الجمهور.

رابعاً: الاحتجاج بالسنة، يقول ابن عطية: "وقرأ حمزة والكسائي: {كَثِيرٌ} بالثاء المثلثة، وحجتها "أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الخمر ولعن معها عشرة، بائعها ومبتاعها والمشتراة له وعاصرها والمعصورة له وساقيها وشاربها

(١) لم أهتد لقائله، يُنظر: نهاية الأرب في فنون الأدب شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، تحقيق: مفيد قمحية وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م، ج٤ص٨٥.

(٢) ويروى المُتك وهو الأترج، يُنظر: تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، ط٤، ١٩٩٠م، ج٥ص٢٩٣.

(٣) لم أهتد لقائله، يُنظر: الناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة بن نصر المقري، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٤هـ، ص٥١.

(٤) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م، ط١، ص١٤٩.

وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها"[١]، فهذه آثام كثيرة، وأيضاً فجمع المنافع يحسن معه جمع الآثام، وكثير بالثاء المثلثة يعطي ذلك"[٢].

إعجاز الكلمة: وتُظهر هذه الكلمة تمكناً واقتداراً في جلب المعاني في سياق واحد، ونستطيع أن نسجل الفروق بين هذين اللفظين من حيث إن الفرق ذاته هو الذي يقوي العلاقة الدلالية بينهما، فلفظ كبير يدل على ذاتية الإثم، فهو إثم كبير في نفسه، بينما يدل لفظ كثير على أثر الإثم وتعديته إلى غيره، والقراءتان قد حققتا هذين المعنيين المقصودين لذاتهما، فالخمر والميسر إثمان كبيران في ذاتهما، ويتعدى أثرهما مجموعة من المعاصي الأخرى، كما أنهما يبطئان بصاحبهما عن القيام بالطاعات.

فإعجاز الكلمة يظهر من حيث إنها جمعت بين معنيين يؤدي كل منهما مقصداً قرآنياً في بيان علة التحريم[٣]، وهذا أدعى لترك هذه الآثام والكبائر،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، ج١ص٢٨٠.

(٣) رجح الطبري قراءة الجمهور فقال: "وأولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأه بالباء: {قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ}؛ لإجماع جميعهم على قوله: {وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا} وقراءته بالباء، وفي ذلك دلالة بيّنة على أن الذي وُصف به الإثم الأول من ذلك، هو العظم والكبَر، لا الكثرة في العدد، ولو كان الذي وصف به من ذلك الكثرة، لقيل: وإثمهما أكثر من نفعهما"، وقد تأثر أبو البقاء بهذا الكلام فقال: "الأحسن القراءة بالباء؛ لأنه يقال: إثم كبير وصغير، ويقال في الفواحش العظام: الكبائر، وفيما دون ذلك: الصغائر، وقد قرئ بالثاء وهو جيد في المعنى؛ لأن الكثرة كبر، والكثير كبير، كما أن الصغير يسير حقير".

وقد أخذ أبو حيان على هذا المنهج في ترجيح قراءة على أخرى أو تحسين بعضها على بعضها الآخر فقال: "وقد ذكر بعض الناس ترجيحاً لكل قراءة من هاتين القراءتين على الأخرى، وهذا خطأ؛ لأن كلاً من القراءتين كلام الله تعالى، فلا يجوز تفضيل شيء منه على شيء من =

لاسيما وأن الآية نزلت في تدرج تحريم الخمر، وهنا تكون القراءات القرآنية رافداً من روافد إعجاز القرآن، وبيان حكمة التشريع، بما يحقق الغاية التي لأجلها أنزل القرآن وهي هداية الناس بما يحقق صلاحهم في الدارين(١).

= قبل أنفسنا، إذ كله كلام الله تعالى".

وتوجيه أبي حيان رحمه الله تعالى هو المناسب في هذا المقام، فالقراءتان ليستا من باب التوسع فحسب، وإنما هما قراءتان مقصودتان لذاتهما، أتت كل قراءة بمعنى يعزز معنى القراءة الثانية، وهذا الترجيح الذي سلكه شيخ المفسرين لا يستقيم مع البيان القرآني، وظاهرة العدول في كتاب الله تعالى من أعظم الأدلة على أن الأدلة السياقية الخاصة ليست مطردة على منوال واحد، والأمر فيها أننا متعبدون بالتدبر والتأمل في قرآنية القرآن، لا في ترجيح قرآن على قرآن، وهذا ما يعزز البعد البياني في كتاب الله تعالى في القراءات القرآنية على وجه الخصوص، "وهذا الذي ينبغي أن يفعله الإنسان في القرآن، وهو أن يذكر لكل قراءة توجيهاً من غير تعرض لتضعيف القراءة الأخرى كما فعل بعضهم"، يُنظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، ج٤ص٣٢٨-٣٢٩، والتبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة – مصر، ج١ص١٧٦، والبحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ج٢ص١٦٧، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، ج٢ص٤٠٧-٤٠٨.

(١) أعطى ابن عاشور سمة بيانية خاصة لقراءة الأخوين بما يحقق المقاربة الدلالية مع قراءة الجمهور في البعد البياني، فقال: "وهو مجاز استعير وصف الكثير للشديد تشبيهاً لقوة الكيفية بوفرة العدد" يُنظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج٢ص٣٢٦، فدلت كثرة الآثام الناشئة عن الخمر والميسر على شدة الإثم، ما جعلها من الكبائر، وعليه يكون المعنى الجامع بين القراءتين على ما قاله ابن عاشور الشدة، وهو معنى مستفاد من تضاعيف هذا النص، فكل إثم كثير شديد، وليس بالضرورة العكس، والقرآن أتى باللفظ الأدق الأعم، والشدة غير =

المثال الثاني: قوله تعالى: {وَإِنۡ أَرَدتُّمۡ أَن تَسۡتَرۡضِعُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا سَلَّمۡتُم مَّآ ءَاتَيۡتُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ} **[البقرة:٢٣٣].**

جاء الاختيار القرآني للفظ {ءَاتَيۡتُم} دون أعطيتم أو منحتم أو وهبتم وما شابه ذلك من ألفاظ متقاربة، وذلك لسر بياني، تبينه القراءات الواردة على هذا اللفظ القرآني، فقد اختلف القراء في هذه الآية فقرأها ابن كثير: {مَّآ ءَاتَيۡتُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ}، وقرأها جمهور القراء بالمد: {مَّآ ءَاتَيۡتُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ}[(١)].

حجة قراءة المد: حجة هذه القراءة حجة سياقية مستفادة من سباق الآية، يقول ابن خالويه: "فالحجة لمن مد أنه من الإعطاء ووزنه أفعلتم، ودليله قوله: {إِذَا سَلَّمۡتُم} والتسليم لا يكون إلا بالإعطاء"[(٢)].

ومعنى هذه القراءة واضح؛ "لأن آتى بمعنى أعطى فهي تتعدى لاثنين،

= مرغوبة في هذا السياق؛ لأن متعاطي الخمر والميسر لا يرى فيهما شدة إثم، كما يرى في آثارهما كثرة الآثام، وبالتالي كبر الإثم وعظيمه.

(١) يُنظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات، ص١٨٣، والتيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ص٦٤، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٢٦٠، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري، ص٣٠٥، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٢٨٩.

(٢) الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص٩٧، ويُنظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ج١ص١٣٧.

أحدهما ضمير يعود على {مَّا} الموصولة، والآخر ضمير يعود على المراضع، والتقدير: ما آتيتموهن إياه، فـ"هنَّ" هو المفعول الأول؛ لأنه فاعل في المعنى، والعائد هو الثاني؛ لأنه هو المفعول في المعنى، والكلام على حذف هذا الضمير وهو منفصل"[(١)].

يقول ابن عاشور: "وقوله: {إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ} أي: إذا سلمتم إلى المراضع أجورهن، فالمراد بما آتيتم الأجر، ومعنى آتى في الأصل دفع؛ لأنه متعدي أتى بمعنى وصل، ولما كان أصل إذا أن يكون ظرفاً للمستقبل، مضمناً معنى الشرط، لم يلتئم أن يكون مع فعل: {ءَاتَيْتُم} الماضي، وتأول في الكشاف {ءَاتَيْتُم} بمعنى: أردتم إيتاءه[(٢)]، كقوله تعالى: {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ} [المائدة:٦] تبعاً لقوله: {وَإِن أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ}، والمعنى: إذا سلمتم أجور المراضع بالمعروف، دون إجحاف ولا مطل"[(٣)].

حجة قراءة القصر: يقول ابن خالويه: "والحجة لمن قصر أنه من المجيء، ووزنه فعلتم، وفيه إضمار معناه به فنابت عنه قوله: {بِٱلْمَعْرُوفِ}"[(٤)]، وقدر ابن زنجلة المحذوف فقال: "ما جئتم، وفي الكلام حذف المعنى، إذا سلمتم ما أتيتم به"[(٥)]، قال أبو علي: "ووجه قول ابن كثير أن يقدر: إذا سلمتم

---

(١) الدر المصون، السمين الحلبي، ج١ص٨٦٩-٨٧٠.

(٢) يُنظر: الكشاف، الزمخشري، ج١ص٣٠٩.

(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج٢ص٤١٩-٤٢٠.

(٤) الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص٩٧.

(٥) حجة القراءات، ابن زنجلة، ج١ص١٣٧، ويُنظر: التبيان في إعراب القرآن، العكبري، =

ما أتيتم نقده، أو أتيتم سوقه؛ فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه، وحذف الهاء من الصلة، وكأنه قال: أتيت نقد ألف، أي: بذلته، كما تقول: أتيت جميلاً، أي: فعلته، ومما يقوي قولَه قولُ زهير:

"فما يكُ من خيرٍ أَتَوه فإنَّما توارَثَه آباءُ آبائِهم قَبْلُ"[(١)]

"وأجاز أبو البقاء أن يكون التقدير: ما جئتم به فحذف[(٢)]، يعني حذف على التدريج، بأن حذف حرف الجر أولاً فاتصل الضمير منصوباً بفعل فحذف"[(٣)].

إعجاز الكلمة: على ضوء ما تقدم نجد أن هذه الكلمة قد أتت بقراءتين اثنتين فآتت معنيين اثنين، وهذان المعنيان لا يتحققان إلا بهذه الكلمة التي هي عبارة عن الإتيان والإيتاء معاً، وهذا من بلاغة الإيجاز الذي تحققه القراءات القرآنية، وهو موضوع حريٌّ بالدرس البياني العميق.

فعلى قراءة القصر يكون المعنى إذا سلمتم الأجر بالمعروف، وعلى قراءة المد إذا سلمتم ما أردتم إيتاءه من الأجر[(٤)]، فالقراءتان تفيدان أن التسليم لم

= ج١ص١٨٦.

(١) الحجة، أبو علي الفارسي، ج٢ص٣٣٥-٣٣٦، ويُنظر: زهر الآداب وثمر الألباب، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، تحقيق: يوسف طويل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م، ج١ص٥١.

(٢) يُنظر: التبيان في إعراب القرآن، العكبري، ج١ص١٨٦.

(٣) الدر المصون، السمين الحلبي، ج١ص٨٦٩-٨٧٠.

(٤) وما تأوله الزمخشري حري بالتأويل، دقيق في التحليل، وهو ما وافقه عليه البيضاوي، قال الشهاب محشياً على كلام البيضاوي: "لأن تسليم ما أوتي وما أعطي لا يتصوّر، إذ هو تحصيل حاصل بلا طائل؛ فلذلك أوّله على هذه القراءة، وظاهره أنه على القراءة الثانية لا =

يتحقق بعد، فهو على منوال قوله تعالى: {أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ} [النحل:١]، وهو ما يتناسب مع إذا التي تفيد شرطية الزمن المستقبل، وفائدةُ مجيء {ءَاتَيۡتُم} بالمضي الحثُّ على تسليم الأجر كأنه أمر قد تحقق.

وقد ركزت قراءة المد على النية الباطنة فدلالة هذه القراءة دلالة نفسية، أي أنكم إن أردتم إيتاء الأجر ونويتم ذلك بباطن صادق فافعلوا، وهو ما يلتقي مع نفي الجناح في قوله تعالى: {فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ} ومع الأمر بالتقوى، وركزت قراءة القصر على العمل الظاهري من إحسان تسليم الأجر، وهو ما يتناسب مع قوله تعالى: {وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ}، فالتقت القراءتان في توجيه المخاطب على صدق النية أولاً، وتسليم الأجر ثانياً كلُّ ذلك بالمعروف، وجماعه تقوى الله تعالى، وهنا تظهر بلاغة المفردة القرآنية في إيصال المعنى بأدق عبارة وأوجز مقالة.

= يحتاج إلى تأويل"، وهو ما ذهب إليه أبو السعود والنسفي والآلوسي، يُنظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي، دار صادر، بيروت – لبنان، ج١ص٢٤٥، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات النسفي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة – مصر، ج١ص١١٩، وإرشاد العقل السليم، أبو السعود، ج١ص٢٣١، وعناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، أحمد بن محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي، دار صادر، بيروت – لبنان، ج٢ص٣١٩، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل محمود الآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ج٢ص١٤٨.

وتبقى مسألة مرتبطة بما نحن فيه، وهي لماذا لم يقل: آتيتموهنَّ أجورهنَّ، بإظهار المفعولين كما قال تعالى: {وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا} [البقرة:٢٢٩]، وقوله تعالى: {إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ} [المائدة:٥] و[الممتحنة:١٠]، أو بإظهار أحدهما كقوله تعالى: {لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ} [النساء:١٩]؟

والجواب أن يقال: إن الآية لو جاءت على هذا الأسلوب لتعذرت القراءة الثانية ولفات مقصودها، واقتصر المعنى على قراءة المد، وبه يتحقق قصد هذه القراءة وأنها مرادة لذاتها.

المثال الثالث: قوله تعالى: {وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَـٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) **[الأعراف:٥٧].**

في هذه الآية قراءتان اثنتان من حيث الاختلاف في الأصل اللغوي، حققت كلُّ واحدة منهما معنىً بيانياً يلتقي مع معنى القراءة الأخرى، قال الداني: "عاصم: {بُشْرًا} بالباء مضمومة وإسكان الشين حيث وقع، وابن عامر بالنون مضمومة وإسكان الشين، وحمزة والكسائي بالنون مفتوحة وإسكان الشين، والباقون بالنون مضمومة وضم الشين"[(١)].

(١) التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ص٨١، ويُنظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات، ص٢٨٣، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٣٠٤، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري، ص٣٧٢، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٣٩٩.

حجة القراء: الاختلاف فيما بين القراء فيمن قرأ بالنون قائم على الجانب اللفظي، فجميع من قرأ بالنون فتأويل قراءته قائم على معنيين اثنين هما: نشر السحاب في الأرض من الانتشار، ونشر السحاب بمعنى جمع بعضها إلى بعض، وهذان المعنيان مقبولان ولا تضادَّ بينهما، فالريح تجمع السحاب ثم تنشره ليعم خيره.

وقراءة عاصم قائمة على معنى البشارة بمعنى أن الريح تبشر بقدوم الرحمة وهي الغيث، يقول ابن قتيبة: "{بُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ} كأنها تبشر، ورحمته ها هنا المطر، سماه رحمة لأنه كان برحمته، ومن قرأها: {نُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ} أراد جمع نشور، ونشر الشيء ما تفرق منه، يقال: اللهم اضمم إليَّ نشري، أي: ما تفرق من أمري"(١).

يقول ابن زنجلة مفصلاً حجج القراء في ذلك: "قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو {نُشُراً} بضم النون والشين، جمع نشور، كقولك: صبور وصُبُر، وعجوز وعُجُز، ورسول ورُسُل، قال اليزيدي: العرب تقول: هذه رياح نشر، مثل قولك: نساء صبر، قال أبو عبيد: الريح النشور التي تهب من كل جانب، وتجمع السحابة الممطرة، وقال غيره: الريح النشور التي تنشر السحاب، وقرأ الباقون: {نُشْراً} بضم النون وسكون الشين، أراد نشراً فخفف مثل رسل ورسل.

وقرأ حمزة والكسائي: {نَشْراً} بفتح النون وسكون الشين، قال الفراء:

(١) غريب القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ص١٦٩.

النشر من الرياح الطيبة اللينة التي تنشئ السحاب[١]؛ فكأن الفراء ذهب إلى أن النشر صنف من صنوف الرياح ونوع من أنواعها، وقال آخرون: يجوز أن يكون قوله: نَشْراً مصدر نشرت الريح السحاب نشراً، فكأن معنى ذلك على هذا التأويل: وهو الذي يرسل الرياح ناشرة للسحاب، ثم اكتفى بالمصدر عن الفاعل كما تقول العرب: رجل صوم، ورجل فطر أي: صائم، قال أبو عبيدة: وحجته في هذه القراءة قوله: {وَٱلنَّٰشِرَٰتِ نَشْرًا} [المرسلات:٣].

وقرأ عاصم: {بُشْرًا} بالباء وإسكان الشين، أخذه من البشارة، وحجته قوله: {وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ} [الروم:٤٦] وذلك أن الريح تبشر بالمطر، وكان عاصم ينكر أن تكون الريح تنشر، وكان يقول: المطر ينشر، أي: يحيي الأرض بعد موتها، يقال: نشر وأنشر إذا أحيا"[٢].

إعجاز الكلمة: ويظهر إعجاز هذه الكلمة في إرادتها لهذين اللفظين، وهما البشر والنشر، فالرياح تنشر السحاب بسوقه أولاً كما قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ} [النور:٤٣]، فهو الذي يسوق السحاب، ثم ينشره بالتأليف بينه بجمع قطع السحاب المتفرقة بعضها إلى بعض[٣]، وهذا هو إنشاء السحاب {وَيُنشِئُ

---

(١) يُنظر: معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: أحمد نجاتي ومحمد النجار، دار السرور، بيروت – لبنان، ج١ص٣٨١.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٨٥، ويُنظر: الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص١٥٧، والتبيان في إعراب القرآن، العكبري، ج١ص٥٧٦، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٣٣٩.

(٣) يُنظر، معالم التنزيل، محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله =

ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ}[1] **[الرعد:١٢]، ثم تقوم بتوزيعه على الأرض مرة أخرى وهو نشر بعد نشر، كما قال تعالى:** {حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابٗا ثِقَالٗا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ} **[الأعراف:٥٧]، وقال:** {ٱللَّهُ ٱلَّذِي يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابٗا فَيَبۡسُطُهُۥ فِي ٱلسَّمَآءِ كَيۡفَ يَشَآءُ وَيَجۡعَلُهُۥ كِسَفٗا فَتَرَى ٱلۡوَدۡقَ يَخۡرُجُ مِنۡ خِلَٰلِهِۦ} **[الروم:٤٨]، وقال:** {وَٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابٗا فَسُقۡنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَحۡيَيۡنَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۚ كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ} **[فاطر:٩]، فهذه الآيات تبين أن النشر يكون بجمع السحاب أولاً، ثم التأليف بينه، ثم توزيع خيره، وهذا كله يصدق عليه مفهوم النشر.**

والبشارة حاصلة في ذلك كله، واستبشار العباد حاضر عند نشر الرياح كما قال تعالى: {فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ} **[الروم:٤٨]، فبشر العباد يكون بعد نشر الرياح، والنشرُ مظهرٌ كونيٌ نَشَرَ بِشرَ العباد في النفوس، كما أن البشرَ مظهرٌ نفسيٌ وترقبُ خيرِ المستقبل، فهذان اللفظان بمعنييهما حاضران في الآية، ولا يسد مكانهما لفظ آخر، وبهما يحصل نشر الخير وبشارته تجاه هذا الكتاب المعجز بحقائقه وألفاظه.**

= النمر وآخرون، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م، ج٦ص٥٣.

(١) يقول الطبري: "وقوله: {وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ} ويثير السحاب الثقال بالمطر ويبدؤه، يقال منه: أنشأ الله السحاب، إذا أبدأه، ونشأ السحاب إذا بدأ ينشأ نَشئاً"، يُنظر: جامع البيان، الطبري، ج١٣ص٣٨٧.

المبحث الثاني: الألفاظ ذات الأصل اللغوي الواحد في القراءات القرآنية

سنتناول في هذا المبحث الألفاظ القرآنية المشتقة من أصل لغوي واحد، وسيكون في مطلبين، الأول في الألفاظ التي ينشأ عنها تنوع دلالي، والثاني في الألفاظ ذات الدلالة الواحدة.

المطلب الأول: في الألفاظ ذات الدلالة المتنوعة

تطرقت في هذا المطلب لأمثلة تبين إعجاز الكلمة في القراءات القرآنية، فيما تكون الكلمة ذات أصل لغوي واحد واختلفت من حيث اللفظ، فنشأ عن هذا الاختلاف دلالات متنوعة.

المثال الأول: قوله تعالى: {فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ} [البقرة:٢٧٩].

سبق بيان أن قراءة المد والقصر تأتي في أصلين متغايرين(١)، وهنا سنتطرق لمثال تكون قراءة المد والقصر فيه مشتقةً من أصل لغوي واحد(٢)، فقراءة الجمهور – وهي القصر –: {فَأْذَنُواْ} أمراً من أذن، وقراءة حمزة

(١) في قوله تعالى: {وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ}.

(٢) يُنظر: مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، ج١ص٢٣.

وشعبة[1]: {فَآذِنُوا} أمراً من آذن بكذا إذا أعلم به، أي: فآذنوا أنفسكم ومن حولكم[2].

إعجاز الكلمة: تلتقي هاتان القراءتان في أن قراءة الجمهور تعني التحذير الذاتي للمخاطبين، والقراءة الثانية في دعوة الآخرين في الابتعاد عما حرم الله من الربا، وبالتالي أفادت القراءتان معنيين مرادين، وما قاله أبو عبيد بأن الاختيارَ القصرُ غيرُ مختار؛ وتعليلُه بأن الخطابَ خطابُ أمر وتحذير، فإذا قال: {فآذنوا} بالمد والكسر فكأن المخاطب خارج من التحذير مأمور بتحذير غيره وإعلامه[3] غيرُ معلل، فإن قراءة المد تفيد قراءة القصر لزوماً؛ وذلك أن من أُمر بدعوة الآخرين فهو مكلف بمضمون تلك الدعوة ضمناً، في حين نجد رأياً آخر يخالف رأي أبي عبيد وهو ما قاله أبو علي الفارسي: "وإذا أمروا بإعلام غيرهم علموا هم أيضاً لا محالة، ففي أمرهم بالإعلام ما يعلمون هم أيضاً أنهم حرب – إن لم يمتنعوا عما نهوا عنه من وضع الربا عمن كان عليه –، وليس في علمهم دلالة على إعلام غيرهم، فهذا في الإبلاغ آكد"[4].

---

(١) يُنظر: النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٢٧٠.

(٢) يُنظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج٢ص٥٦١.

(٣) يُنظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ص١٤٩، وهو ما ذهب إليه الطبري، يُنظر: جامع البيان، الطبري، ج٦ص٢٤.

(٤) الحجة، أبو علي الفارسي، ج٢ص٤١٣، وهو ما ذهب إليه مكي متابعاً لأبي علي الفارسي، يُنظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: د.محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط(٥)، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م، ج١ص٣١٨.

وسر اختيار هذه الكلمة دون كلمة العلم، مع أن المقصود العلم والإعلام، أن الإذن يستعمل في العلم الذي يتوصل إليه بالسماع[(١)]، وفائدة ذلك توكيد ضرورة الإسماع، وإقامة الحجة في السماع والإسماع، وضرورة المسارعة في إعلام الآخرين بهذا النبأ العظيم، ومعنى التهديد، وبذلك يظهر الفرق بين قولنا: اعلم، وبين قولنا: اسمع عالماً.

المثال الثاني: قوله تعالى: {وَشَجَرَةً تَخۡرُجُ مِن طُورِ سَيۡنَآءَ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهۡنِ وَصِبۡغٖ لِّلۡأٓكِلِينَ} **[المؤمنون: ٢٠].**

"اختلفوا في فتح التاء وضمها من قوله: {تَنۢبُتُ بِٱلدُّهۡنِ} **فقرأ ابن كثير وأبو عمرو:** {تُنبِتُ} **بضم التاء وكسر الباء، وقرأ نافع وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي:** {تَنۢبُتُ} **بفتح التاء وضم الباء"[(٢)].**

حجة القراء: "فالحجة لمن ضم التاء أنه أراد تُخرج الدهن ولم يتعد بالباء؛ لأن أصل النبات الإخراج، والحجة لمن فتح التاء أنه أراد أن نباتها بالدهن، وهو كلام العرب إذا أثبتوا الألف في الماضي خزلوا الباء، وإذا خزلوا الألف أثبتوا الباء، وعلة ذلك أن نبت فعل لا يتعدى إلا بواسطة فوصلوه بالباء

(١) فهو مشتق من الأذن الجارحة، يُنظر: مفردات ألفاظ القرآن، الراغب، ج١ص٢٣، والكشاف، الزمخشري، ج١ص٣٤٩.

(٢) ابن مجاهد، السبعة في القراءات، ص٤٤٥، ويُنظر: التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ص١٠٧، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٣٦٨، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري، ص٤٧٤، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٥٦٦.

ليتعدى، وأنبت فعل يتعدى بغير واسطة فاستغنوا عن الباء فيه"[(١)]، وهذا التوجيه توجيه لفظي نحوي.

وقد لخص الزركشي توجيه قراءة أبي عمرو وابن كثير فقال: "فإن قلت: كيف جاء: {تُنْبِتُ بِالدُّهْنِ} والهمزة في أنبت للنقل؟ قلت لهم: في الانفصال عنه ثلاثة أوجه: أحدها: أن تكون الباء زائدة، والثاني: أنها باء الحال؛ كأنه قال: تنبت ثمرها وفيه الدهن، أي: وفيهما الدهن، والمعنى: تنبت الشجرة بالدهن أي: ما هو موجود منه، وتختلط به القوة بنبتها على موقع المنة ولطيف القدرة وهداية إلى استخراج صبغة الآكلين، والثالث: أن نبت وأنبت بمعنى[(٢)]"[(٣)].

إعجاز الكلمة: ولهذه اللفظة {تنبت} براعةٌ موجَزة، فلم يقل: تثمر، أو تخرج، بل أتى بهذا اللفظ المنتقى لهذا السياق، المفصل على علم الله، ليؤدي المعنى المراد، وحقيقة الأمر أن الدهن وهو الزيت لا ينبت في الشجرة نفسها،

---

(١) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٨٥، ويُنظر: الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص٢٥٦، والتبيان في إعراب القرآن، العكبري، ج٢ص٩٥٢، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٥٦٦.

(٢) وقد استدل على هذا المعنى الفراء بقول زهير:

رأيت ذوي الحاجات حول بيوتهم قَطِيناً لهم حتى إذا أنبت البقل

يُنظر: معاني القرآن، الفراء، ج٢ص٢٣٣، والصحيح أن هذا الاستدلال على الآية مردود، وذلك أن قاموس القرآن يختلف عن قاموس الشعراء، ثم إن الضرورة الشعرية قد ألجأت زهيراً وغيره إلى ارتكاب هذه الاستعمالات اللغوية، وهذا غير كائن في كتاب الله تعالى، فكل حرف مراد لذاته، وإنما أتت هذه القراءة لبيان أمر بياني عجزت عن مثله ألسن الشعراء.

(٣) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج٤ص٢٥٥.

وإنما ينبت في ثمرها وهو الزيتون[١]، فجاءت قراءة الجمهور على الإجمال، فأُطلق الكل وأُريد الجزء، وجاءت قراءة ابن كثير وأبي عمرو على التفصيل، فالزيت ينبت في الزيتون لا في الشجرة كلها، وعليه يكون على هذه القراءة بديع الاحتباك[٢]، وهو فن من أفانين الإيجاز، والتقدير: تُنبت الزيتون فنبت – أي: الزيتون – بالدهن، فتكون قراءة الجمهور ذكرت المنة على سبيل الإجمال، لبيان المنة الإلهية في هذه النعمة السرمدية، والقراءة الأخرى جاءت مفصلة لذلك الإجمال، وتفصيل الإجمال نعمة أخرى، فهي نعمة تضيء نعمة، وهذا شأن القرآن في تنوير الحقائق وتثوير الدقائق؛ لتنبت دهن القلب فتصبغ تجليات الفهم.

وكذلك يقال في قوله تعالى: {يَكَادُ سَنَا بَرۡقِهِۦ يَذۡهَبُ بِٱلۡأَبۡصَٰرِ} [النور:٤٣]، على قراءة أبي جعفر[٣] فجعل بعضهم الباء زائدة، وبعضهم جعلها بمعنى من[٤]، وهي من الاحتباك، ويكون تقدير الكلام: يُذهب النور

(١) وهذه تحتاج إلى دراسة علمية متخصصة، نتحقق من خلالها كيف أن الزيت ينبت مع الزيتون سواءً بسواء، بل لعل الزيتون لا ينبت إلا مع تَشَكُّلِ الزيت فيه، وهو معنى الملابسة الذي صحبته الباء، والله أعلم.

(٢) قال التهانوي: "وهو عند أهل البيان من ألطف أنواع الحذف وأبدعها، وقلَّ من تنبه له أو نبه عليه من أهل فن البلاغة .. وهو أن يحذف من الأول ما أثبت نظيره في الثاني، ومن الثاني ما أثبت نظيره في الأول"، كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي بن علي بن محمد التهانوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م، ج١ص٤٦١.

(٣) بضم الياء وكسر الهاء، يُنظر: النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٣٧٢.

(٤) يُنظر: الدر المصون، السمين الحلبي، ج٨ص٤٢٤.

فيذهب – أي: النور – بالأبصار.

المثال الثالث: سنعرض في هذا المثال لمفردتين اثنتين بينهما صلات وارتباطات، وهما اللمس والمس، وسنقف مع الآيات التي جاءت فيها هاتان المفردتان فنجعلهما في مجموعتين وهما:

المجموعة الأولى: ما ورد فيه ذكر اللمس فقد جاء في آيتين اثنتين هما:

الأولى: قوله تعالى: {يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا} **[النساء:٤٣]**.

والثانية: قوله تعالى: {يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} **[المائدة:٦]**.

اختلف القراء في هاتين الآيتين فقرأ حمزة والكسائي: {لَمَسْتُمُ}، وقرأ الجمهور: {لَامَسْتُمُ} في الموضعين[1].

(١) يُنظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات، ص٢٣٤، والتيسير في القراءات السبع، أبو عمرو =

حجة من قرأ بالألف: "فالحجة لمن أثبتها أنه جعل الفعل للرجل والمرأة، ودليله أن فعل الاثنين لم يأت عن فصحاء العرب إلا بفاعلت وبالمفاعلة، وأوضحُ الأدلة على ذلك قولُهم: جامعت المرأة، ولم يسمع منهم جمعت"(١)، ويقول ابن زنجلة: "وقرأ الباقون: {أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ} بالألف أي: جامعتم، والملامسة لا تكون إلا من اثنين، الرجل يلامس المرأة والمرأة تلامس الرجل، وحجتهم ما روي في التفسير.

قال علي ابن أبي طالب صلوات الله عليه: قوله: {لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ} أي: جامعتم، ولكن الله يكني، وعن ابن عباس {أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ} قال: هو الغشيان والجماع، وقال: إن الله كريم يكني عن الرفث والملامسة والمباشرة والتغشي والإفضاء وهو الجماع"(٢).

حجة من قرأ بإسقاط الألف: "والحجة لمن طرحها أنه جعلها فعلاً للرجل دون المرأة، ودليله قوله تعالى: {إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ} ولم يقل: ناكحتم، وكل قد ذهب من العربية مذهباً أبان به عن فضله وفصاحته"(٣).

ويقول ابن زنجلة: "قرأ حمزة والكسائي: {أَوْ لمَسْتُمُ النِّسَاءَ} بغير ألف

= الداني، ص٧٣، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٢٨٣، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري، ص٣٤٠، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٣٤١.

(١) الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ج١ص١٢٤.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٥.

(٣) الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ج١ص١٢٤.

جعلا الفعل للرجال دون النساء، وحجتهما أن اللمس ما دون الجماع كالقبلة والغمزة، عن ابن عمر اللمس ما دون الجماع، أراد اللمس"[(١)].

إعجاز الكلمة: وتحقيق الأمر أن اللمس والملامسة بينهما جامع دلالي، ويفترقان بدلالات أخرى، فاللمس هو فعل الرجل لا فعل المرأة، فقوله تعالى: {أَو لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ}، يدل على أن اللمس صادر عن الرجل لا عن المرأة، وهذا متصور غير مستغرب واقع بين الناس، لأسباب متعددة؛ كمباشرة الزوج لامرأته وهي حائض[(٢)]، فعلى الرجل أن يتطهر بعد هذه المباشرة، ولا شيء على المرأة لأنها حائض[(٣)]، وبالتالي فقوله تعالى: {أَو لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ} هو أمر للرجال في

---

(١) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٥.

(٢) كما جاء في الصحيحين عن أمنا عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض"، يُنظر: صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، ج١ص١١٥، رقم الحديث: (٢٩٥)، وعن أمنا ميمونة رضي الله عنها أنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضطجع معي وأنا حائض وبيني وبينه ثوب"، يُنظر: صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد، ج١ص٢٤٣، رقم الحديث: (٢٩٥).

(٣) ذهب بعض الفقهاء إلى تفصيل هذه المسألة وهي: هل على المرأة وضوء على ضوء قراءة الأخوين؟ فنقل عن بعضهم أنه قال: "إن {لاَمَسْتُمُ} يقتضي وجوب الوضوء على اللامس والملموس، و{لَمَسْتُمُ} يقتضي وجوبه على اللامس دون الملموس" يُنظر: النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن =

التطهر دون النساء، وقوله تعالى: {أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ} يدل على أن الملامسة صدرت عن الرجل أولاً، ثم شاركته المرأة، بدليل أن الخطاب للرجال، فالرجل هو الذي يباشر الزوجة وليس العكس، فكل ملامسة تبدأ لمساً، وليس بالضرورة أن ينتهي اللمس بالملامسة، وبالتالي يكون اللمس للجماع وما دونه الذي يصدر عن الزوج فقط، وتكون الملامسة للجماع الصادر عنهما معاً، فتجتمع حينئذ دلالتان اثنتان، أفادت إحداهما قراءة الجمهور، والأخرى قراءةُ الأخوين، وعليه يتحقق وجوب الطهارة الصغرى أو الكبرى على الرجال على ضوء قراءة، وعلى الزوجين على ضوء القراءة الأخرى.

وقد وجه العلماء قديماً أثر هذا الاختلاف؛ فقال الزركشي: "باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام؛ ولهذا بنى الفقهاء نقض وضوء الملموس وعدمه على اختلاف القراءة في: {لَمَسْتُمُ} و{لَامَسْتُمُ}"[1]، ويقول

= عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ج١ص٤٩١، مع الاتفاق على أن وضوء الملموس منتقض لكن ليس من الآية وذلك على قراءة الجمهور، يقول ابن عادل: "ظاهر قوله: {أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ} يدل على انتقاض وضوء اللامس، وأما انتقاض وضوء الملموس فغير مأخوذ من الآية، وإنما أخذ من الخبر أو من القياس الجلي"، يُنظر: اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م، ج٧ص٢٣٦.

(١) البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ١٣٩١هـ، ج١ص٣٢٦، والإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة =

السيوطي: "وقد خرجت على هذا قديماً الاختلاف الوارد عن ابن عباس وغيره في تفسير آية: {أَوْ لامَسْتُمُ} هل هو الجماع أو الجس باليد؟ فالأول تفسير لقراءة {لَامَسْتُمُ} والثاني لقراءة {لمسْتُمُ} ولا اختلاف"(١).

ويظهر إعجاز هذه الكلمة في هذا السياق دون ذكر كلمة المس ببيان أن اللمس مرتبط بالماديات، فسياق الآيتين هو سياق التطهر لأجل الصلاة، وبالتالي فالموضوع الذي تعالجه الآيات وتتحدث عنه هو موضوع مادي مرتبط بطهارة الجسد من الحدث الأصغر والأكبر، وأسباب ذهاب طهارة الإنسان هي أسباب مادية وليست معنوية، وهذا بطبيعة الحال يُلقي بظلاله على دلالة اللمس والملامسة، فكما أن الأسباب مادية فكذلك الألفاظ التي تختار لهذا السياق المتحدث عن مظهر مادي أبعاد دلالتها مادية، وما سيأتي في المجموعة الثانية في لفظ المس يزيدنا بياناً.

المجموعة الثانية: وجاءت اللفظة الثانية – المس – في ثلاث آيات:

الأولى: قوله تعالى: {لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعَۢا بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ**} [البقرة:٢٣٦]**.

الثانية: قوله تعالى: {وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ وَأَن تَعۡفُوٓاْ

= المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م، ج١ص٢٧٨.

(١) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، ج٤ص٢٢٣.

أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} **[البقرة:٢٣٧]**.

الثالثة: قوله تعالى: {يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا} **[الأحزاب:٤٩]**.

يقول ابن مجاهد: "واختلفوا في ضم التاء ودخول الألف وفتحها وسقوط الألف من قوله: {مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ} فقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وأبو عمرو وابن عامر {تَمَسُّوهُنَّ} حيث كان بغير ألف، وقرأ حمزة والكسائي: {تُمَاسُّوهُنَّ} بألف وضم التاء"(١).

حجة القراءتين: واحتج ابن زنجلة لقراءة الجمهور "بأن الرجل هو المنفرد بالمسيس، ويقوي هذه القراءةَ قولُه في قصة مريم: {وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ} [آل عمران:٤٧]، ولم يقل: يماسني، وجاء في الحديث أيضاً: "إذا طلق الرجل من قبل أن يمس"(٢)، وحجة من قرأ: {تُمَاسُّوهُنَّ} أن المسيس وإن كان من الرجل

(١) ابن مجاهد، السبعة في القراءات، ص١٨٣-١٨٤، و يُنظر: التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ص٦٤، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٢٦٠، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري، ص٣٠٥، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٢٩٠.

(٢) يُنظر: صحيح البخاري، البخاري، كتاب الطلاق، ج٥ص٢٠١١، رقم الحديث: (٤٩٥٣)، وصحيح مسلم، مسلم، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها، ج٢ص١٠٩٣، رقم الحديث: (١٤٧١)، ولفظ الحديث في الصحيحين: "وإن شاء طلق قبل أن يمس"، في قصة طلاق ابن عمر رضي الله عنهما امرأته.

فالمرأة مشاركة فيه، وكل ماس شيئاً فالممسوس ماس له وكذلك الملاقي، ويقوي هذه القراءة قولُه: {مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا} [المجادلة:٣] على إسناد الفعل إليهما"(١).

ويقول الرازي: "حجة حمزة والكسائي أن بدن كل واحد يمس بدن صاحبه ويتماسان جميعاً، وأيضاً يدل على ذلك قوله تعالى: {مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا} [المجادلة:٣] وهو إجماع، وحجة الباقين إجماعهم على قوله: {وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ} [آل عمران:٤٧]؛ ولأن أكثر الألفاظ في هذا المعنى جاء على المعنى بفعل دون فاعل كقوله: {لَمْ يَطْمِثْهُنَّ} [الرحمن:٥٦]، وكقوله: {فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ} [النساء:٢٥] وأيضاً المراد من هذا المس الغشيان وذلك فعل الرجل، ويدل في الآية الثانية على أن المراد من هذا المس الغشيان"(٢)، ويقول الطبري: "والذي نرى في ذلك، أنهما قراءتان صحيحتا المعنى، متفقتا التأويل، وإن كان في إحداهما زيادة معنى، غير موجبة اختلافاً في الحكم والمفهوم"(٣).

إعجاز الكلمة: ويلاحظ في هذه الآيات أن سياقها سياق الطلاق، وأسباب الطلاق يغلب عليها الجانب المعنوي، كالكراهية والبغضاء والشحناء وما إلى ذلك من أسباب منبعها القلب، أو كالاختلاف في الآراء والتعصب

(١) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص١٣٨، ويُنظر: الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص٩٨.

(٢) مفاتيح الغيب، الرازي، ج٦ص١١٦، ويُنظر: التبيان في إعراب القرآن، العكبري، ج١ص١٨٨-١٨٩، والدر المصون، السمين الحلبي، ج١ص٨٨٠.

(٣) جامع البيان، الطبري، ج٥ص١١٩.

وانعدام الحوار وما إلى ذلك من أسباب الباعث عليها العقل والفكر، وهي جميعها أسباب معنوية، وهذا يلقي بظلاله على دلالة المس، والفرق بين القراءتين أن قراءة المس تدل على أنه صادر عن الزوج، بينما المماسة فهي صادرة عنهما معاً كما سبق بيان ذلك في اللمس والملامسة.

وملخص ما تقدم أن المس جاء في سياق الطلاق، واللمس في سياق التطهر، فالمسُ فيه معنى خفي باطني ينبئ عن المعاشرة المبنية على محبة ومودة ومكانهما القلب، والطلاق انفصال الزوجين عن بعضهما بسبب خفي من البغضاء والشحناء، فناسب ذلك ذكرُ المس الذي يعبر عن المعنى الباطني، واللمس فيه معنى مادي وهو الجس باليد، فناسب أن يأتي في سياق التطهر الذي هو عبارة عن سلوك مادي، وهذا يدخل في جانب إعجاز الكلمة في الوجه التشريعي، حيث إن مجيء هذه الكلمة بهذه القراءات يدل على قيمة تشريعية لا تفيدها القراءة الواحدة، وهذا من إعجاز القرآن ي هذا الجانب.

المثال الرابع: قوله تعالى: {وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ} **[التوبة:١٢].**

ورد في قوله تعالى: {إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ} **قراءتان، الأولى بفتح الهمزة، والثانية بكسرها، فقرأ بكسرها ابن عامر الشامي، وقرأ بفتحها جمهور القراء[(١)].**

(١) يُنظر: السبعة في القراءات، ابن مجاهد، ص٣١٢، والتيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ص٨٤، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٣١٢، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري، ص٣٨٨، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٤٢٤.

حجة القراءتين:

لكل قراءة من هاتين القراءتين حجة استدل بها أصحابها، "فالحجة لمن فتح أنه أراد جمع يمين، والحجة لمن كسر أنه أراد مصدر آمن يؤمن إيماناً، وإنما فتحت همزة الجمع لثقله، وكسرت همزة المصدر لخفته، والفتح هاهنا أولى؛ لأنها بمعنى اليمين"(١)، والملاحظ أن المفسرين والموجهين للقراءتين مالوا إلى اختيار قراءة الفتح، لما في ذلك من موافقة السياق في بداية الآية: {وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ} والنكث يناسبه الأيمان لا الإيمان، وقوله تعالى: {اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [المجادلة:١٦]، [المنافقون:٢](٢)، والصحيح أن حمل آيتي المجادلة والمنافقون على توجيه آية التوبة بعيد؛ لنزولها في المنافقين لا في الكافرين.

وقد وجه معنى الإيمان في قراءة ابن عامر السمينُ الحلبي توجيهين اثنين فقال متسائلاً: "وهل هو من الأمان؟ وفي معناه حينئذ وجهان: أحدهما: أنهم لا يؤمنون في أنفسهم، أي: لا يعطون أماناً بعد نكثهم وطعنهم، ولا سبيل إلى ذلك، والثاني: الإخبار بأنهم لا يوفون لأحد بعهد يعقدونه له، أو من التصديق، أي: إنهم لا إسلام لهم، واختار مكي(٣) التأويل الأول لما فيه من تجديد فائدة لم يتقدم لها ذكر؛ لأن وصفهم بالكفر وعدم الإيمان قد سبق وعرف"(٤).

---

(١) الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص١٧٤.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٣١٥.

(٣) الكشف، مكي، ج١ص٥٠٠.

(٤) الدر المصون، السمين الحلبي، ج٥ص١٢٩

إعجاز الكلمة: والمدقق في هذه الكلمة القرآنية يجد أنها جاءت مقصودة، ولو أُريد معنى اليمين والقسم والحلف لجيء باللفظ الذي يحدد هذا المعنى دون غيره، لكن القرآن عدل عن هذا اللفظ المحدد لماهية المعنى، إلى لفظ يحتمل هذا المعنى وآخر، وهو ما أفصحته القراءة الأخرى، فيكون المعنى الذي تحققه القراءتان يشمل: نفي تحقيق اليمين الصادر عن أولئك المشركين، فهم ليسوا أهلاً للثبات على المواثيق والعهود، وهذا في بيان حالهم الذاتي في الزمن الحاضر.

والمعنى الثاني الذي تحققه هذه الكلمة أن الإيمان غير متحقق فيهم، سواء على معنى الأمان، أو التصديق، وما رجحه مكي حري بالترجيح وهو أن المقصود بالإيمان هاهنا الأمان الذي يقابل الإخافة، فهم ليسوا أهلاً للأمان، وهذا في بيان حالهم في الزمن القادم، وبالتالي فالقراءتان تثريان قاعدة المعنى، فالمطلوب عدم تصديق الكافرين في أيمانهم لأنه لا أمان لهم ولا إيمان، فقراءة محمولة على بيان الدعوى، والثانية محمولة على بيان دليل الدعوى، وهذا ما لا تؤديه إلا هذه اللفظة المعجزة، التي تحمل رسالة المعنى في ثناياها.

المطلب الثاني: في الألفاظ ذات الدلالة الواحدة

اقتصرت في هذا المطلب على مثال واحد، أبين فيه المقصود لكثرة هذا النوع من الأمثلة ووضوحها، وهو ما تأتي فيه الكلمة القرآنية مختلفةً من حيث اللفظ ولا يترتب عليها تنوع دلالي، بل الدلالة واحدة في ضوء جميع القراءات، وهو قوله تعالى: {وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ

أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [البقرة:٢٦٥].

جاء الاختيار القرآني في هذه الآية لقوله تعالى: {فَآتَتْ أُكُلَهَا}، فلم يقل: (فأثمرت) – على وجازته –، أو: فآتت ثمارها، أو ثمراتها، أو فأخرجت ثمراتها كما جاء في قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا} [فاطر:٢٧].

وقوله تعالى: {إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا} [فصلت:٤٧] وما شابه ذلك، ولهذا الاختيار سر دلالي ينبئ عن إعجاز بياني، لا يستقيم معنى الآية إلا به، وهو ما سنتطرق إليه، فقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو(١): {أُكْلَها} بسكون الكاف، وقرأ الباقون: {أُكُلَها} بضم الكاف(٢).

حجة القراءتين: حجة قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو استثقال الضمات في اسم واحد فأسكنوا الحرف الثاني، فهو توجيه لفظي للقراءة، وحجة قراءة الباقين أنهم قالوا: لا ضرورة تدعو إلى إسكان حرف يستحق الرفع، وحجتهم إجماعهم على قوله: {هَذَا نُزُلُهُمْ} [الواقعة:٥٦]، وقد اجتمعت في كلمة ثلاث

(١) فارق أبو عمرو نافعاً وابن كثير فيما أضيف إلى مذكر مثل قوله تعالى: {مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ} [الأنعام:١٤١]، أو غير مضاف إلى ضمير كما في قوله: {أُكُلٍ خَمْطٍ} [سبأ:١٦].

(٢) يُنظر: السبعة في القراءات، ابن مجاهد، ص١٩٠، والتيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ص٦٥، والنشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج٢ص٢٤٦، وتحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري، ص٣١٠، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، الدمياطي، ص٢٦٢.

ضمات[١]، وهذا التوجيه للقراءتين مبني على التوجيه اللفظي، فلا ينبني عليه تفريق معنوي دلالي.

إعجاز الكلمة: والذي يعنينا هو سر اختيار هذه الكلمة القرآنية، ويظهر ذلك بمعرفة المعنى الدقيق للأُكل سواء على قراءة الضم أو السكون، وقد قام علماء العربية بالتفريق بين الأُكل والأَكل فجاء عند الأخفش: "والأُكُل: هو ما يؤكل، والأَكْل هو الفعل الذي يكون منك، تقول: أكلت أكلاً، وأكلت أكلة واحدة، وإذا عنيت الطعام قلت: أُكْلة واحدة، قال:

مـــا أَكلـــةٌ أَكلتُهـــا بِغنيمـــةٍ ولا جَوْعـــةٌ إن جُعتُهـــا بغـــرام[٢]

ففتح الألف لأنه يعني الفعل، ويدلك عليه ولا جوعة، وإن شئت ضممت الأُكلة وعنيت به الطعام"[٣]، فالأُكل في الأصل ما يؤكل، وشاع في ثمار

---

(١) حجة القراءات، ابن زنجلة، ص١٤٦.

(٢) نسبه أبو الفرج إلى الحسين بن سعد وأوله:

إذ لم أزر إلا لآكـــــل أكلـــــة فـــلا رفعـــت كفـــي إليَّ طعـــامي

يُنظر: الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط٢، ج١٦ص٥١، والبصائر والذخائر، أبو حيان علي بن محمد بن العباس التوحيدي، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر، بيروت – لبنان، ط٤، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م، ج٤ص٣٥.

(٣) معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعدة المعروف بالأخفش الأوسط، تحقيق: د.فائز فارس، الكويت – الكويت، ط(٢)، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، ج١ص١٨٤-١٨٥، ويُنظر: جامع البيان، الطبري، ج٥ص٥٣٨، ومفاتيح الغيب، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ج٧ص٥٠-٥١، والبحر المحيط، أبو حيان، ج٢ص٣٢٤، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، ج١ص٩٨٢.

الشجر[1]، فإضافته إلى الجنة إضافة اختصاص، كسرج الدابة، إذ ليس الثمر مما تملكه الجنة[2].

فالمعنى الدقيق للأُكْل هو الطعام المأكول، ويتضمن فعل الأَكل الذي دل عليه المصدر بفتح الهمزة، فكل أُكل أَكل؛ لأنه لا يكون مأكولاً إلا بعد فعله، وليس كل أَكل أُكلاً؛ فقد تقوم بفعل الأَكل ولا يتحقق المقصود لسبب من الأسباب، ونستطيع أن نسجل المعنى المراد من الآية على ضوء هذه الدلالة، وهو أن الثمرات التي تنتج عن الجنة المضروب بها المثل سيتحقق أُكلها، وسيُنْتَفعُ بها، وهذا المعنى لا يتحقق بلفظ الثمرات، وذلك أنه ليس بالضرورة أن يُنتفع بالثمرات الخارجة من الجنات، فقد تسقط على الأرض وتتلف، وقد تحترق، وقد يصيبها الفساد وتقع بها الأمراض، وقد تخطفها يد سارق، وقد تصيبها جائحة فتقضي عليها، فهذه الاحتمالات غير ممتنعة مع لفظ الثمرات، لكنها من المحال أن تتحقق مع لفظ الأُكل؛ لأن هذا اللفظ القرآني قد قضى على جميع هذه الاحتمالات بالمنع، وفصل القول بقبول دلالة واحدة وهي الانتفاع الحقيقي من هذه الثمرات التي تؤتيها تلك الجنة، فجاء قوله تعالى: {فَآتَتْ أُكُلَهَا} حاسماً المسألة.

والدليل على أن هذا اللفظ مقصود لذاته، أراده منزله سبحانه وتعالى، وجاء بعناية إلهية ما جاء في السياق نفسه في الآية التالية وهي قوله تعالى: {أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا

(١) يُنظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج٢ص٥٢٣.

(٢) البحر المحيط، أبو حيان، ج٢ص٣٢٤-٣٢٥.

ٱلْأَنْهَـٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَـٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} [البقرة:٢٦٦]، فقال: {الثَّمَرَاتِ} ولم يقل: الأُكل كما في الآية السابقة، وذلك أن مصير هذه الثمرات الاحتراق، ولو قال: الأُكل لوقع التناقض بين الدلالتين، وهذا ما لا وجود له في كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ومما يزيد الأمر ثباتاً ورسوخاً أن المقارنة وقعت بين المنفق والممسك، فجاء ذكر الأُكل في باب ثواب الإنفاق وأنه سيتحقق يقيناً، والمعنى أن نفقات هؤلاء زاكية عند الله تعالى لا تضيع بحال[1]، وسينال ثوابها من أنفق ماله ابتغاء مرضات الله تعالى، وأن من أمسك ماله فهو في حقيقة الأمر خاسر إلى حين، وأن خسارته متحققة بعد تلذذ زماني يسير، وهذا ما يحصل عند من يجمع ماله ويمنعه عن وجوه الخير.

ولم يأت لفظ الأُكُل في كتاب الله تعالى إلا وأريد منه حقيقة الانتفاع، كما جاء في قوله تعالى: {مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ} [الرعد:٣٥].

وقوله تعالى: {تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} [إبراهيم:٢٥]، وأما قوله تعالى: {كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، أبو السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ج١ص٢٦٠.

أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا} [الكهف:٣٣]، فالمقصود بها حقيقة الانتفاع كذلك، فإن صاحب الجنتين قد انتفع بهما، وما حصل من وقوع العقاب بجنتيه لا يتنافى مع هذا؛ لأن العقاب وقع في مرحلة أخرى بعد الانتفاع، فهو انتفاع زماني نسبي، ودليل ذلك قوله تعالى: {وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ} [الكهف:٤٢]، فلم يقل: وأحيط بأُكله، فهذا سر اختيار هذا اللفظ دون سواه من مقاربات لفظية تلتقي معه في دلالة، وتفترق عنه في دلالات.

الخاتمة:

نستطيع تسجيل مجموعة من النتائج العلمية في نهاية هذا البحث على النحو الآتي:

١) يُعد إعجاز الكلمة في القراءات القرآنية رافداً من روافد الإعجاز البياني وبيان حكمة التشريع في القرآن الكريم، وهو مسلك عميق في بيان وجه إعجاز القرآن.

٢) الكلمة القرآنية مصدر أصيل من مصادر التنوع الدلالي في فن القراءات القرآنية.

٣) الاختلاف بين القراء في الكلمة القرآنية يُثري أبواب الفهم والاستنباط والتحليل، بما يكون عوناً في بيان قرآنية القرآن.

٤) تقوم الكلمة القرآنية في القراءات مقام آية بأكملها، فهي توفر عدد الكلمات والجمل والآيات.

٥) الكلمة القرآنية المختلف فيها بين القراء تظهر مرونة البلاغة القرآنية، ومدى قابلية النص القرآني في تقبل المعاني المتعددة.

٦) يُظهر إعجاز الكلمة في فن القراءات تمكناً واقتداراً في جلب المعاني الكثيرة بالألفاظ الموجزة في سياق واحد وموضوع واحد.

٧) يرى الباحث وجوب إظهار هذا الوجه من الإعجاز من قبل علماء القراءات.

قائمة المصادر والمراجع:

– إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م، ط١.

– الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

– إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، أبو السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، بدون طبعة أو تاريخ.

– الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط٢.

– أنوار التنويل وأسرار التأويل، أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي، دار صادر، بيروت – لبنان، بدون تاريخ.

– البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

– البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ١٣٩١هـ.

– البصائر والذخائر، أبو حيان علي بن محمد بن العباس التوحيدي، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر، بيروت – لبنان، ط٤، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

– بيان إعجاز القرآن، حمد بن سليمان الخطابي، ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، تحقيق: محمد خلف الله، والدكتور محمد زغلول سلام، دار المعارف، الطبعة الثالثة، بدون طبعة أو تاريخ.

– تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، ط٤، ١٩٩٠م.

– التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة – مصر.

– تحبير التيسير في القراءات العشر، ابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن يوسف، تحقيق: د.أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان، عمان – الأردن، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠م، ط١.

– التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

– التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمرو الداني، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

– جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

– الحجة في القراءات السبع، أبو عبد الله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت – لبنان، ط٤، ١٤٠١هـ.

– حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

– الحجة للقراء السبعة، أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وآخرون، دار المأمون للتراث، دمشق – سوريا، ط(١)، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

– الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق: د.أحمد الخراط، دار القلم، دمشق – سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

– روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل محمود الآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

– زهر الآداب وثمر الألباب، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، تحقيق: يوسف طويل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

– السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي، تحقيق: د.شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة – مصر، ط٢، ١٤٠٠هـ، ص١٨٢.

– سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان.

– سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت – لبنان.

– صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
– صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
– عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، أحمد بن محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي، دار صادر، بيروت – لبنان.
– غريب القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
– كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي بن علي بن محمد التهانوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
– الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
– الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: د.محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط(٥)، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.
– اللآلي في شرح أمالي القالي، عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري، تحقيق: عبد العزيز الميمني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
– اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي

الحنبلي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
– المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.
– مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات النسفي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة – مصر.
– معالم التنزيل، محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
– معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعدة المعروف بالأخفش الأوسط، تحقيق: د.فائز فارس، الكويت – الكويت، ط(٢)، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.
– معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: أحمد نجاتي ومحمد النجار، دار السرور، بيروت – لبنان.
– مفاتيح الغيب، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
– مفردات ألفاظ القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، دار القلم، دمشق – سوريا.
– الناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة بن نصر المقري، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٤هـ.

– نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م، ط١.

– النشر في القراءات العشر، شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

– النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

– نهاية الأرب في فنون الأدب شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، تحقيق: مفيد قمحية وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

فهرس الموضوعات:

المقدمة ١٦٥
المبحث الأول: الكلمة ذات الأصل اللغوي المختلف في القراءات القرآنية١٦٨
المبحث الثاني: الألفاظ ذات الأصل اللغوي الواحد في القراءات القرآنية ١٨٥
المطلب الأول: في الألفاظ ذات الدلالة المتنوعة ١٨٥
المطلب الثاني: في الألفاظ ذات الدلالة الواحدة..... ١٩٩
الخاتمة:..... ٢٠٥
قائمة المصادر والمراجع: ٢٠٦
فهرس الموضوعات: ٢١٢